

سياسة الاحتلال الفرنسي في الجزائر (1830 - 1954)

بقلم: د. عقيلة ضيف الله

معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية

سياسة الاحتلال الفرنسي في الجزائر (1830 - 1954)

بقلم: د. عقيلة ضيف الله

معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية

(القسم الأول)

إن أول سؤال قد يخطر على البال عند التطرق إلى دراسة أساليب التحكم في الجزائر وفرض الهيمنة الفرنسية خلال الفترة الممتدة من سنة 1830 إلى غاية سنة 1954 هو: هل كان في نية فرنسا احتلال الجزائر؟ وهل كان في نيتها جعل الجزائر قطعة من فرنسا؟ وبمعنى أعمق وأشمل، هل أقدمت فرنسا على احتلال الجزائر لتجعل منها مقاطعة فرنسية تخضع لتنظيم سياسي - إداري معين وقوانين زجرية - إرهابية تفرضها على سكانها المسلمين فرضاً؟

إن الباحث الحصيف، والدارس الجاد إذا ما رجع إلى كتب المؤرخين الفرنسيين، وراجع المذكرات التي كتبها الضباط الفرنسيون الذين شاركوا في عمليات الاحتلال الأولى يلاحظ أن هناك تناقضات بين تصريحات رجال الحكومة الفرنسية وتصريحات الضباط العسكريين من ناحية، وبين تلك التصريحات وواقع عدوان الجيش الفرنسي، من ناحية أخرى. وهذا العدوان يؤكد بأن نية العدوان قائمة من زمن، وبأن الرغبة في احتلال الجزائر ليست رغبة طارئة، وليست قضية «المروحة» أو موضوع «القرصنة» إلا تعلقة وسبباً (1).

إن الحملة العسكرية الفرنسية عندما اتجهت إلى الجزائر كانت تحمل في ظاهرها أخذ ثأر خرافة المروحة من داي الجزائر بحجة أن قنصلها قد أهين وضرب بالمروحة من

طرف الداوي. وهي في الحقيقة كانت تحمل نوايا أخبث وأبعد من ذلك، إذ لم تمر أيام، بل ساعات معدودات، على دخول الجيش الفرنسي إلى الجزائر حتى بدأت تتضح نوايا الحملة الفرنسية، القريبة منها والبعيدة، شيئا فشيئا. ففرنسا، لم تقدم على احتلال الجزائر عام 1830 إلا بعد تخطيط صليبي - أوربي دقيق. وفي هذا الصدد، يقول المؤرخ «جمال فنان»: «... وإذا كان جميع المؤرخين عند تناولهم لهذا الموضوع قد تعودوا على إدراج مسألتين الدين الذي للبكري على الخزينة الفرنسية وقضية المروحة في مقدمة الأسباب التي أدت إلى نشوب هذه الأزمة، فإننا نعتقد أن هذا التناول هو نوع من التبسيط لمسألة معقدة ذات أوجه عدة، تعتمد الجانب الفرنسي إسدال الستار عن الأسباب الحقيقية لما فيها من إدانة بالنسبة إليه. ولقد نجح في ذلك إلى حد بعيد، لحد الآن» (2). فما هي الأسباب الحقيقية إذن؟

إن المتمعن في تاريخ فرنسا خلال القرن التاسع عشر، يبدو له جليا أن مشروع احتلالها للجزائر قد أعد له حسب خطط متدرجة، ولكن الظروف لم تسمح بتنفيذها إلا عام 1830. فإعلان الحرب على الجزائر من طرف فرنسا لم يكن مجرد انتقام لإهانة قنصلها (3). إن تفكير الملوك والقادة الفرنسيين في احتلال الجزائر قد ظهر خلال السنوات والحب السابغة على حقبة 1830. والجدير بالملاحظة هنا أن الخوض في الحديث عن تفكير فرنسا في احتلال الجزائر واستعراض الخطوط والمحاولات والمناسبات التي ظهر فيها هذا التفكير يتطلب بحثا مستقلا، ذلك لأن التفكير في احتلال الجزائر يرجع إلى القرون الوسطى. لذلك، ونظرا لطبيعة موضوع هذه الدراسة، سيتم التطرق إلى التفكير الفرنسي في احتلال الجزائر وما يعكسه من أسباب الاحتلال خلال السنوات القليلة التي سبقت.

أ - الأسباب الاقتصادية:

يعتبر العامل الاقتصادي من الأسباب الأساسية التي جعلت التنافس الاستعماري يشتد اشتدادا هائلا بين الدول الأوروبية، خاصة منها فرنسا وإنجلترا. فالثورة الصناعية، واستخدام الآلات، وزيادة الانتاج، والحاجة إلى أسواق لتصريف المنتجات قد

جعل كلا من الدولتين تكيّد للأخرى وتنافسها في بناء الأساطيل واتخاذ الأهبة للحرب. فكل دولة منهما كانت تحاول التوسع وتمديد رقعة سيطرتها وتجارتها باحتلالها لمناطق أخرى تمكنها من الاستيلاء على ثروات الأقطار المحتلة وعلى تحسين أوضاعها الاقتصادية على حساب الشعوب المستعمرة. بل إن كلا من الدولتين كانت تريد الحصول على الموارد الطبيعية التي كانت تزخر بها منطقة المغرب العربي بأبخس الأثمان لحاجة الصناعة الأوربية إليها، مع إعادتها إلى مواد محولة وبيعها بأسعار خيالية لتلك الدول.

ومن الأسباب الاقتصادية الأخرى التي دفعت فرنسا إلى التفكير في احتلال الجزائر، تلك القروض التي قدمتها الجزائر لفرنسا عام 1797 - بدون فوائد - والتي تراكمت عليها بسبب تزويد الجزائر لها بالحبوب من قمح وشعير لمواجهة المجاعة التي عانت منها فرنسا كثيرا، إلا أن فرنسا قد تماطلت في تسديد تلك الديون، وكانت في كل مرة تتقدم بأعذار واهية مما جعل الداي حسن يستاء من المماطلة المستمرة، واستخفاف ممثل فرنسا بالجزائر. وما حادث المروحة إلا حادث مفتعل، إذ أرسلت فرنسا قنصلها «ديفال» تأمره بأن يستغل كل فرصة ممكنة لاستفزاز الداي وافتعال حادث يكون مبررا لقطع العلاقات وإعلان الحرب على الجزائر. وبذلك تتخلص من دفع الديون التي ترجع قانونا وواقعا للخزينة الجزائرية.

ومن الجدير بالملاحظة أن فرنسا قد كانت حريصة كل الحرص على افتعال حادث مع الجزائر في الوقت الذي كانت فيه أحسن البواخر الحربية الجزائرية في المشرق حيث ذهبت لنجدة القسطنطينية، وبطلب منها لأنها كانت تعرف أن الإنجليز كانوا يعدون العدة لاحتلال الجزائر(4).

ب - الأسباب السياسية:

ويتمثل العامل السياسي، في تلك الفترة، في الحفاظ على هيئة الحكومة الفرنسية وقوتها في العالم. ففرنسا لم تتقبل أبدا أن تسبقها دولة من الدول الأوربية الأخرى - التي كانت تتنافس تنافسا شديدا في ذلك العهد وتحاول التوسع وتكوين الامبراطوريات

- إلى التخلص من هيمنة القوات البحرية الجزائرية في حوض البحر الأبيض المتوسط، خاصة بعد أن بدأ الضعف يتسرب إلى الخلافة العثمانية، وتقلصت رقعتها، ولم تعد ذات وزن أو نفوذ في العالمين الشرق والغربي. ففرنسا - إدراكا منها للتشاورات التي كانت تجريها الدول الأوروبية فيما بينها وللاتفاقيات التي كانت تعقدها للحد من «قرصنة البحرية الجزائرية» - قامت بإرسال جواسيسها إلى الجزائر تحت أقنعة مختلفة، وخاصة الأقنعة التجارية والسياسية. فحرر أولئك الجواسيس تقاريرهم وقدموا التفاصيل والخطط الدقيقة للملك فرنسا وشرحوا لهم فيها كل ما يمكن أن يساعد الفرنسيين في وضع خططهم لاحتلال الجزائر(5). ويذكر معظم المؤرخين أن الشخص الذي كان على رأس أولئك الجواسيس جميعا هو ضابط فرنسي كان قد بعث به «نابليون الأول» سنة 1808 إلى الجزائر وهو صاحب الحملة عند الغزو. كما يذكرون أن هناك شخصا آخر إسمه «ماياط» الذي تطوع لبناء بالونات طائرة تحمل المواد المحرقة ويمكن إطلاقها من الجو على سكان الجزائر فتقتضي عليهم. وقد تبرع هذا الشخص نفسه بـ 25.000 فرنكا لهذا المشروع، وعين كرئيس لفرقة تقرر أن تكون مهمتها تحقيق هذا الهدف(6).

ويضاف إلى ذلك حادث المروحة الذي استغلته فرنسا ورأت فيه إهانة لها، بل وللشعب الفرنسي كله، وتظاهرت بأنها مظلومة، ومن ثم، فإن لها كل الحق في الدفاع عن نفسها وتأييد من أهانوها. وجهزت لهذا الغرض جهازا دعائيا ضخما لتغطية تلك المبررات الكاذبة من جميع الشكوك التي يمكن أن تدور حولها. وبذلك الجهاز استطاعت فرنسا أن تلفق تلك المبررات الكاذبة واتخذتها وسيلة لتخدير وتكييف الرأي العام الفرنسي وتشغيل بال الفرنسيين بحرب خارجية وجعلهم يقبلون هذا الاعتداء على الجزائر، أو على الأقل يقابلونه باللامبالاة من ناحية، وتنفيذ خططها الجهنمية المتمثلة في الاعتداء على الجزائر، ثم الاحتلال والسيطرة الدائمة، ثم الاستعمار والاستيطان في مآمن من استنكار الرأي العام العالمي، من ناحية أخرى.

ومن الأسباب السياسية الأخرى التي ينبغي أن لا يغفل عنها الباحث عند التطرق إلى أسباب احتلال فرنسا للجزائر، يذكر تدهور الوضع الداخلي بفرنسا بكل جوانبه: السياسية والاقتصادية والاجتماعية. فقد وجد قادة الأسرة الملكية وقادة الجيش في

مشروع احتلال الجزائر طريقة ناجعة لصرف اهتمام الشعب الفرنسي إلى خارج البلاد وتصريف نقمته ضدهم والهائه بذلك المشروع. فاحتلال فرنسا للجزائر لم يكن ناتجا عن احتياج الشعب الفرنسي لمواد أولية أو ازدحام في السكان بقدر ما كان يستهدف خنق أصوات الطبقة المتحررة والمناذية بالعدل والمساواة واستعادة هيبة الجيش التي أصبحت في الحضيض منذ اليوم الذي انهارت فيه إمبراطورية نابليون الشاسعة الأطراف (7).

ج - الأسباب الثقافية:

أما فيما يخص الأسباب الثقافية، فإن فرنسا قد كشفت عن هذه الأسباب عند احتلالها للجزائر، إذ كانت أهدافها تتمثل في التالي:

1 - صنع الجزائر الفرنسية بكل ما يعنيه ذلك من أبعاد. ويقول «شارل روبيير أجيرون» في هذا الصدد: «أعلن دستور 1848 أن الجزائر جزء لا يتجزأ من الأرض الفرنسية، ووعدهم بأنها ستوضع تحت نظام قوانين البلاد الأم. وقد جرت في الواقع محاولة لتحقيق ارتباط الدوائر المدنية الأساسية: الشعائر الدينية، والتعليم العام الفرنسي، والقضاء والجمارك ارتباطا مباشرا بالوزارات الباريسية المقابلة لها» (8).

2 - طمس التاريخ والشخصية العربية - الإسلامية وذلك من خلال الثلاث الرهيب الممثل في تشويه التاريخ، ودحض اللغة العربية وطمس الإسلام. وما زالت فرنسا تتبع هذه السياسة حتى يوم كتابة هذه الدراسة، مسخرة في سبيل ذلك كل ما في مقدورها من الامكانيات والأساليب، وتحت أقنعة متعددة.

3 - قهر أي نوع من أنواع المقاومة التي يمكن أن تزعج أمن فرنسا في الجزائر واستخدام كل الأساليب والوسائل للوصول إلى ذلك الهدف. وقد وضعت لهذا الغرض مخططا رهيبا لضرب نقاط القوة في المقاومة الجزائرية، وفي مقدمتها الوحدة الوطنية، اللغة العربية والإسلام، قصد تشتيت قوى المواجهة وإضعافها حتى تستطيع إنجاز سياستها التي ترمي إلى إلحاق الجزائر بفرنسا ثقافيا، وسياسيا واقتصاديا وحتى

إداريا، وذلك بتذويب شخصيتها العربية - الإسلامية واستبدالها بالفرنسية الكاملة في كافة المرافق.

4 - ربط الجزائر ثقافيا وحضاريا بفرنسا وذلك عن طريق ما أطلقت عليه فرنسا «المهمة التمدينية» المزعومة، إذ يبرر الفرنسيون استعمارهم للجزائر بقولهم أنه رسالة تمدينية هدفها الأخذ بيد الشعوب المتخلفة حتى تقف على قدميها وتحكم نفسها بنفسها(9). وهذه «المهمة التمدينية» التي تدعيها فرنسا ما هي في الحقيقة إلا ذريعة تتذرع بها لبسط سلطانها السياسي في قطر الجزائر واحتلاله احتلالا عسكريا، ومثل هذا العمل الاستعماري مثل الخير الذي يراى به الشر(10). فالمشروعات الثقافية، والبعثات العلمية والدينية التي كانت تبعث بها فرنسا إلى الجزائر لم تكن مهمة تمدينية بقدر ما كانت تستغلها للتدخل في شؤون القطر والتسلط على حكومته قصد الانتفاع بثرواته واستغلاله في مصلحتها، واستعباد سكانه.

إن ذكر هذه الأسباب يجعل الباحث يطرح على نفسه الأسئلة التالية: كيف استطاعت السلطات الفرنسية فرض نفسها على القطر الجزائري وشعبه طيلة فترة الاحتلال الممتدة من 1830 إلى 1954، هذه الفترة التي يطلق عليها المؤرخون الفترة السوداء في تاريخ الجزائر؟ ثم ما هي الأساليب التي استعملتها هذه السلطات لفرض هيمنتها على كل مناطق الوطن وجعل الجزائر مقاطعة تابعة لفرنسا؟ وباختصار، ما هي الأساليب المستعملة من طرف الاحتلال الفرنسي التي جعلت الشعب الجزائري ينضج أكثر من أي وقت مضى فيقرر إعلان الثورة المسلحة على فرنسا في أول نوفمبر 1954، ويقسم أبنائه أن لا يضعوا السلاح إلا بعد تحقيق النصر والاستقلال التام؟

في البداية، إن الشيء الذي تجدر الإشارة إليه عند التطرق إلى دراسة الأساليب الجهنمية التي انتهجها الاستعمار(11) الفرنسي للتحكم في الجزائر وفرض هيمنته على الجزائريين هو أن الفرنسيين عند قدومهم إلى الجزائر قد قدموا أنفسهم إلى الجزائريين على أنهم محررون لا منتصرون. ففي بيان بالعربية وزعه عملاء خاصون عشية النزول بالجزائر، أدعى الفرنسيون بأن حركتهم كانت تستهدف القضاء على الداي «الطاغية» فقط، وأن كل الممتلكات وقضايا الأسرة والبلاد نفسها ستبقى في يد

الجزائريين، وأن المساجد وأماكن العبادة ستحترم بصفة نافذة، وأن الفرنسيين «سيحررون» الجزائر من الطغيان التركي. ثم أمضى كل من الداوي (رئيس الدولة الجزائرية) والكونت دي بورمونت (القائد الأعلى للجيش الفرنسي) معاهدة تعرف بـ «اتفاق الجزائر»، وقد تضمنت المادة 5 من هذا الاتفاق ما يلي(12)

- حرية العمل بالدين الإسلامي.
- ضمان حرية جميع الطبقات والأديان.
- احترام كامل للمرأة الجزائرية.
- أما المادة 2 من الاتفاق، فقد نصت على ما يلي:
- احترام التقاليد الجزائرية.
- احترام المساجد بحيث لن يؤذن للجنود الفرنسيين دخولها.

ولكن الفرنسيين، وبمجرد أن وطأت أقدامهم المندسة أرض الجزائر الطاهرة، وجدوا أنفسهم وجها لوجه أمام شعب يختلف عنهم تماما في اللغة، والدين، والتقاليد، ودرجة الحضارة. وهكذا بدأوا يحكمون بطريقة مباشرة نظرا لانعدام ظل أية واسطة بينهم وبين الشعب(13). وكانت النتيجة أن عمت البلاد الفوضى والاضطراب بسبب المقاومة العسكرية والسياسية الشديدة من جميع الأطراف الجزائرية.

ولكن فرنسا - وردا عن المقاومة الشعبية القائمة في معظم أنحاء البلاد - قررت اللجوء إلى أساليب دنيئة تمكنها من التحكم في الجزائر وفرض الهيمنة التامة على كل سكانها. بل والأدهى والأمر من ذلك، أن فرنسا قد قررت المحو التام للكيان الجزائري مع كل ما تستلزمه هذه الأساليب من نتائج: محو اللغة والتاريخ، محو الحكومة والرموز الوطنية الأخرى، ويمكن حصر هذه الأساليب في الآتي:

- تشجيع الاستيطان الأوربي والاستيلاء على أراضي السكان الأصليين.
- إصدار قوانين الأنديجينا الزجرية والارهابية.
- فرض التجنيد الاجباري وما نتج عنه من هجرة الجزائريين الجماعية إلى المشرق (الشام وتركيا).

- محاربة القضاء الإسلامي وطمس الشخصية الإسلامية.
- سياسة التجهيل والقضاء على اللغة والثقافة العربية.
- سياسة التنصير وتحطيم المؤسسات الدينية.
- فرض تنظيم سياسي - إداري مركزي وبيروقراطي مغلق قصد التحكم في الجزائريين واخضاعهم للسيطرة الفرنسية.
- وسيتم التطرق إلى كل هذه الأساليب بالتفصيل في الصفحات الآتية.

تشجيع الاستيطان الأوربي والاستيلاء على أراضي السكان الأصليين

يعتبر الاستيطان الأوربي من أهم الأساليب التي استعملتها الإدارة الفرنسية في بداية الاحتلال لفرض الهيمنة الأوربية الشاملة على الجزائر وسكانها.

وكانت حركة الاستيطان قد شهدت توسعا كبيرا خلال القرن التاسع عشر. ويعتبر الجنرال «كلوزيل» (CLAUZEL) (14) من أكبر مشجعي الاحتلال الفرنسي في الجزائر. فقد كان يرغب في إنشاء مستعمرة كبيرة، قوية بعناصرها الأوربية، وقوية برؤوس أموالها. لذا، عندما عين حاكما عاما للجزائر، نشط في تطبيق سياسة الاستيطان الحر والرسمي في نفس الوقت قصد الهيمنة التامة على أراضي الجزائريين، كما قام بإصدار أوامر بهذا الشأن لإضفاء طابع الشرعية على المخططات الاستدمارية. وقد كان يؤيد حركة وصول الأوربيين إلى الجزائر تأييدا كبيرا، بل إنه كان يشجعها، إذ استغل منصبه ليطلب من فرنسا إنشاء خط ملاحية منتظم تسير فيه السفن كل أسبوع بين مرسيليا والجزائر، كما طلب أيضا استخدام البواخر فيه لأنها كانت تقطع هذه المسافة في 54 ساعة، بدلا من السفن الشراعية التي كانت تقطعها في عشرة أو خمسة عشر ساعة.

ونتيجة للتسهيلات التي وضعها الجنرال «كلوزيل» لاستقدام المستوطنين الأوربيين، فقد وصلت إلى مدينة الجزائر أعداد كبيرة من المهاجرين الأوربيين الوافدين من فرنسا

وأوروبا، وحضرت أفواج عديدة منهم من إسبانيا، وإيطاليا، ومالطا، وسويسرا، إلخ... وكانت غالبية المهاجرين من الفقراء، وإن لم يكن الفقر هو السبب الوحيد لمجيئهم إلى الجزائر، إذ يلاحظ مجيء أفواج عديدة من الصعاليك، والمنحرفين وذوي السوابق العدلية، كما يلاحظ مجيء عدد من رجال الأعمال والرأسماليين (15). وقد قامت هذه الأفواج القادمة من أوروبا عامة، ومن فرنسا خاصة، بالاستيلاء على المباني، والقرى، والغابات الساحلية بشكل فوضوي لا مثيل له، بعد أن طردوا منها سكانها وأرغموهم على النزوح والهجرة تحت سمع وبصر الجنرال «كلوزيل» وأمثاله من ضباط الاحتلال الفرنسي.

وهكذا، استطاع الجنرال «كلوزيل» أن يدعم الاستيطان الرسمي بالامكانيات اللازمة وتقديم الأراضي والمعونات المادية والفنية للأفواج الوافدة إلى الجزائر حتى يتمكنوا من القيام بأعمالهم الفلاحية ويتأقلموا بطبيعة البلاد ويثبتوا ويستقروا في أملاكهم ومزارعهم التي ملكت لهم. بل وتشجيعا للمستوطنين الأوروبيين الجدد على الاستقرار والبقاء في أراضيهم واستثمارها واستغلالها، صمم الجنرال «كلوزيل» على تحويل سهل متيجة وقراه العمرانية إلى وطن حقيقي، كما قام بإنشاء قرية «بوفاريك» غرب مدينة الجزائر.

لكن بالرغم من محاولات الجنرال «كلوزيل» لتطبيق سياسة الاستيطان المرسومة، فإن هذه السياسة لم تصادف نجاحا كبيرا، ولغاية عام 1939 لم يزد عدد المهاجرين الأوروبيين إلى الجزائر على 25 ألف شخص. ومن ناحية أخرى، فإنه سرعان ما بلغت فرنسا شكايات المسلمين الجزائريين من أن أراضيهم قد انتزعت من بين أيديهم انتزاعا، وهذا ما جعل خليفته في القيادة العامة يتهمه بأنه قد استغل سلطته في شراء الأراضي لنفسه، وبأبخس الأثمان (16).

ولقد أثرت عودة «كلوزيل» إلى فرنسا في هجرة الأوروبيين إلى الجزائر فانخفض عددهم. وساعدت مزاحمة الإسبانين والإيطاليين والمالطيين الفرنسيين، وقلة المرتبات، وقلة فرص العمل، وعدم الثقة في المستقبل على تقليل عدد المغامرين الفرنسيين في الجزائر. وأخذ المالطيون يتاجرون في الخضر والبقول والألبان في مدينة الجزائر. أما

الإسبانيون، فإنهم قد أخذوا يعملون في الحقائق وخدموا في المنازل، وأما الإيطاليون، فإنهم قد عملوا في البناء(17).

أما الجنرال «بيجو» (BUGEAUD) - الذي خلف الجنرال «كلوزيل» - فكانت سياسته تتلخص في كلمتين: «الفتح بالسيف وبالمحراث». فقد أخذ يحول الضباط والجنود إلى فلاحين ومزارعين على أساس أن الجندي أقدر على الحياة الاجتماعية والدفاع على مزرعته إذا ما تعرضت للخطر(18). وأقام حوالي سبعة قرى نموذجية للاستيطان على شكل مزارع جماعية، وأصدر عام 1841 قرارا يقضي بالاستيلاء على أراضي المسلمين الجزائريين الثائرين ليستفيد منها المستوطنون الأوروبيون.

ولكن هذه السياسة لم تنجح هي بدورها، فمن بين 800 جنديا وضابطا منحوا أراضي الاستيطان، لم يستقر منهم بالجزائر سوى 60 شخصا، أما الباقي فقد عادوا إلى فرنسا بمجرد أن انتهوا من خدمتهم العسكرية. غير أن الجنرال «بيجو» قد نجح في استقدام عدد لا بأس به من المهاجرين الألمان، والإيطاليين والإسبان بفضل التسهيلات الكثيرة التي كان يقدمها لهم.

وفيما بين 1842-1845، تم إنشاء 35 قرية استيطانية، وارتفع عدد المهاجرين الأوروبيين حيث وصل 46180 شخصا، كما تم ابتكار أساليب جديدة لنزع ملكيات المسلمين الجزائريين وذلك عام 1844.

وفي سنة 1845، قام الجنرال «بيجو» بإصدار مرسوم خاص بالاستيلاء على أراضي القبائل التي تعادي الفرنسيين وتؤيد «الأمير عبد القادر». وبموجب هذا المرسوم، استولت الإدارة الفرنسية على حوالي نصف مليون هكتار في جهات كثيرة من البلاد.

وفي سنة 1846، أصدر الجنرال «بيجو» مرسوما آخر للاستيلاء على أراضي القبائل المشاعة وتحويل ملاكها إلى عمال أجراء فيها، خاصة إذا ما عجزوا عن إثبات ملكياتهم بعقود تعود إلى ما قبل شهر جويلية 1830. وبما أن معظم أراضي القبائل مشاعة وجماعية، وعقود الملكية بينهم نادرة - لأن البيع والشراء كان يتم عن طريق

العرف ومجالس الجماعات - فإن السلطات الفرنسية تعمدت إصدار هذا المرسوم حتى تتمكن من الاستيلاء على المزيد من آلاف الهكتارات.

وباختصار، فإنه يمكن تلخيص مشاريع الجنرال «بيجو» المتعلقة بالاستيطان الأوربي الرسمي في الجزائر في النقاط التالية:

- 1 - مصادرة أراضي الأوقاف الإسلامية.
- 2 - مصادرة أراضي المخزن أو الدولة التركية الراحلة.
- 3 - وضع الحراسة القضائية والادارية عن أراضي الفارين والهاربين.
- 4 - تفتيت أراضي الأعراش وتوزيعها بواسطة قوانين ومراسيم (19).

وعندما رحل الجنرال «بيجو» من الجزائر في شهر سبتمبر من سنة 1847، خلف وراءه 109400 مستوطنا أوربيا من بينهم 15000 شخصا في المستوطنات الريفية الداخلية، و 47247 من أصل فرنسي، ينادون ويصيحون بضرورة إنهاء وصاية العسكريين عليهم وإلحاق الجزائر بفرنسا كما ينص على ذلك قانون أفريل 1845 والقوانين السابقة له (20).

والشيء الآخر الذي شجع الاستيطان الأوربي هو الحرب الفرنسية - البروسية التي نتج عنها انضمام الألزاس واللورين لألمانيا. فأمام هذه النتيجة، قامت الادارة الفرنسية بتهجير عائلات كثيرة من الألزاس واللورين إلى الجزائر وقدمت لهم الأراضي مجانا مقابل الإقامة الجبرية بها، وذلك رغبة في أن تبقى هذه العائلات فرنسية. ولكن لم يستقر منهم لممارسة الفلاحة سوى 387 عائلة من ضمن 1183 عائلة مهاجرة كانت الادارة الفرنسية قد أنفقت عليها مبالغ ضخمة.

والشيء الذي تجدر الإشارة إليه هو أنه إلى جانب حركة الاستيطان الرسمي النشيطة التي امتدت من عام 1870 إلى عام 1900 - والتي تم فيها استقدام الكثير من الأوربيين من فرنسا نفسها - فقد كان هناك الاستيطان الحر.

وفي الحقيقة، إن حركة الاستيطان الحر قد شهدت نشاطا مكثفا بفضل قانون «وارني» (WARNIER) الصادر في 26 جويلية 1873 الذي عرف بقانون المستوطنين،

والذي كان يستهدف القضاء على الملكية الجماعية للقبائل والأعراش وتطوير القطاع الزراعي الخاص بالمستوطنين المستقدمين من أوروبا سواء من حيث المساحة أو من حيث طرق الانتاج. وكذلك بفضل القانون الصادر في 22 أفريل 1887 الذي يعتبر مكملا لقانون «وارني»، والذي يستهدف أساسا السماح ببيع الأراضي المشاعة في المزداد العلني بطلب من المضاربين المتوطنين مع كتاب العدل ووكلاء الأعمال، ويحصلون على تلك الأراضي بمبالغ زهيدة جدا. وهذا هو الشيء الذي جعل المسلمين الجزائريين ينظرون إلى هذا القانون على أنه أكثر القوانين مكررا وخداعا وخبثا. ولم يقد البرلمان الفرنسي بوضع حد لقانون «وارني» وقانون 1887 إلا بعدما انكشف أمره ولكن بعد فوات الأوان طبعا، إذ استطاعت مصالح الاستيطان الأوربي بفضل هذين القانونين أن تحصل على حوالي مليون هكتار خلال ثلاثين عاما تقريبا. وأن يملك 450823 هكتارا للمستوطنين الأوربيين فيما بين 1880 و1908، بينما لم يحصلوا فيما بين 1830 و1870 إلا على 481 ألف هكتارا (21).

ولما رأت الإدارة الفرنسية أن عملية الاستيلاء على الأراضي وتوزيعها على المستوطنين الأوربيين هي الأسلوب الأنجع لفرض هيمنتها على الجزائر والجزائريين، راحت تواصل عملية الاستيطان الرسمي والحر في آن واحد، وأصدرت في هذا الشأن قرارا عام 1928 يقضي بوضع أراضي الأعراش تحت التنظيم الفرنسي، وذلك طبقا لقانون «السيناتوس كونسولت» (Sénatus-Consulte) الصادر في 22 أفريل 1863 (22).

ومما يلاحظ أن أهم ما يميز مطلع القرن العشرين هي ظاهرة قيام الملكيات الزراعية الكبيرة كبديل للملكيات الصغيرة، خاصة في الأرياف حيث امتصت الملكيات الصغيرة واحتوتها واستعبدت ملاكها من المسلمين الجزائريين الذين تحولوا إلى عمال أجراء وخماسين وموسمين.

وهكذا، فكما توسع الاستيطان الأوربي في المدن، فقد توسع في الأرياف أيضا وكان أكثر ازدهارا، ونشاطا، وتطورا، وتوسعا، اجتذب عناصر أوربية مختلفة اهتمت بممارسة الأنشطة التجارية، والصناعية، والخدمات الاجتماعية والوظيف الرسمي. وقد

أدى هذا إلى تفكيك الوحدة الاقتصادية العائلية والتضامن الجماعي في الريف وبالتالي، ظهور نمط جديد غريب على المجتمع الجزائري.

وبإلحاح من المستوطنين الأوروبيين، تقرر عام 1898 إنشاء مجلس الوفود المالية التي تمثل المصالح الاقتصادية بالجزائر. وهو عبارة عن برلمان جزائري وصاحب السلطة الكبرى في المسائل المالية، حيث تتمثل سلطته الرئيسية في إبداء الرأي في بعض الشؤون العامة كعقد القروض، ومنح امتيازات الأشغال العامة، ودراسة ميزانية الجزائر(23). لكن الفصل في كل هذه الأمور يبقى من اختصاص البرلمان الفرنسي لأن الجزائر لم تكن متمتعة باستقلالها المالي. وكان المستوطنون الأوروبيون قد رأوا في تولي البرلمان الفرنسي نفسه إدارة الشؤون المالية للجزائر والتصرف في ميزانيتها إجحافا بحقوقها ومضرا بمصالحها. لذا راحوا يواصلون محاولاتهم للتخلص من الضغوطات التي كانت تمارسها حكومة باريس عليهم، فصدر في هذا الشأن قانون 19 ديسمبر 1900. وينص هذا القانون على فصل ميزانية الجزائر عن الميزانية الفرنسية، وتخصيص الإيرادات المحلية لانفاقها في الجزائر. غير أن بقاء الطبقة الرأسمالية معفاة من معظم الضرائب قد جعل الجزائر بحاجة دائمة إلى القروض من تلك الطبقة الرأسمالية الباغية التي اتخذت ذلك سبيلا للسيطرة على البلاد ومرافقها العامة والحصول على الأرباح الفاحشة، والدعم السياسي والإداري لمشاريعها الرأسمالية المستغلة(24).

لكن برغم الجهود المبذولة لإنجاح سياسة الاستيطان، فإن عدد الفرنسيين لم يزد كثيرا على غيرهم من الأوروبيين المقيمين في الجزائر. ففي سنة 1939، كان أحد عشر ألفا فقط من بين خمسة وعشرين ألف مستوطن من أصل فرنسي. وفي سنة 1847، كان من بين 110.000 مستوطن 48.000 فرنسي، 32.000 من أصل إسباني، وتسعة آلاف من كل من الإيطاليين والمالطيين والألمان والسويسريين. وفي سنة 1860، بلغ عدد الفرنسيين 120.000 من 200.000 مستوطن. وفي سنة 1871، كان هناك 130.000 من الفرنسيين، و115.000 من الأوروبيين الآخرين. وفي سنة 1876، كان العدد متساويا تقريبا. أما في سنة 1889، فقد تغيرت إجراءات

التجنيس حيث صدر قانون يسمح للأشخاص المولودين من والدين أجنبيين في الجزائر الحصول على الجنسية الفرنسية بصفة آلية. وهذا ما أدى إلى زيادة ملحوظة في عدد الفرنسيين في الجزائر مقارنة بعدد الأوروبيين المنحدرين من أصل آخر (25).

ويلاحظ أن هجرة الفرنسيين إلى الجزائر قد استمرت عدة سنوات ولكنها انخفضت انخفاضا ملحوظا خلال الحرب العالمية الأولى.

وبعد الحرب العالمية الأولى، قل عدد الفلاحين الوافدين إلى الجزائر كمستوطنين، بينما زاد عدد الصناع والتجار ورجال الأعمال وموظفي الدولة. لربما السبب في ذلك يعود إلى استخدام الآلة في الزراعة سنة 1920، مثله في ذلك مثل انخفاض مورد الأرض الجيدة.

وكان للحرب العالمية الثانية تأثير كبير على حياة المستوطنين اليومية في الجزائر، الشيء الذي جعل الكثير منهم يتركون بيوتهم ويغادرون الجزائر مرة أخرى لخوض المعركة ضد ألمانيا النازية وفي سبيل تحرير فرنسا.

وفي سنة 1942، زادت السياسة التي انتهجتها حكومة «فيشي» برئاسة «بيتان-لافال» من مخاوف المستوطنين وشكوكهم ووجدت مشاعر المستوطنين هذه مبررها في حوادث 8 ماي 1945.

وبعد الحرب العالمية الثانية، وبعد حوادث 8 ماي 1945، أدخلت الإدارة الفرنسية بعض الإصلاحات لصالح المسلمين الجزائريين، ولكن المستوطنين حاربوا هذه الإصلاحات غير أنهم لم ينجحوا.

وفي سنة 1947، أقر البرلمان الفرنسي قانونا للجزائر أصبح بمقتضاه الحق للجزائريين في الحصول على الأرض، وبذلك جعل حد للاستيطان الرسمي بصفة نهائية. كما أنه أقر، ولأول مرة، للمسلمين الجزائريين والفرنسيين حقوقا متساوية من حيث تمثيلهم في برلمان تشريعي محلي. ولكن المستوطنين حاربوا هذا القانون وضغطوا على الحكومة الفرنسية حتى تتراجع عنه. ونتج عن هذا أن التشريع لم ينفذ كاملا، كما أن

الانتخابات قد قيدت إلى حد بعيد. وهكذا بقي المستوطنون محتفظين بالسيطرة السياسية في الجزائر خلال السنوات الممتدة من وقت صدور القانون إلى غاية انفجار الثورة المجيدة سنة 1954.

وفي سنة 1954، وجد المستوطنون أنفسهم وجها لوجه أمام تهديد جديد لسياستهم وسيطرتهم الاقتصادية والسياسية. ولم يأت التهديد هذه المرة من أطراف فرنسية، إذ كان بإمكان المستوطنين التحكم في أعمالهم أو تخريبها، ولكنه أتى من المسلمين الجزائريين - الأغلبية - الأقلية - الذين هزمهم وأجبروهم على مغادرة الجزائر بصفة نهائية(26).

وقد نتج عن سياسة الاستيطان الأوربي بالجزائر نتائج ذات خطورة كبيرة على السكان الجزائريين يمكن حصرها في النقاط التالية(27):

1 - تحطيم العائلات الجزائرية الكبرى التي كانت تمثل القيادات للمجتمع الجزائري روحيا وماديا، بل وحتى إداريا واجتماعيا وسياسيا. وبتحطيم هذه العائلات تم تحطيم المجتمع الجزائري ككل.

2 - تحطيم الطبقة البورجوازية - ومن المعروف عن فرنسا أنها قد حافظت على هذه الطبقة في المناطق الأخرى من العالم التي سيطرت عليها، أو أصلحتها، أو تعاونت معها. أما بالنسبة للجزائر، فإن الفرنسيين لم يكتفوا بنفي وتشريد البورجوازية الوطنية بل قضوا عليها نهائيا، خاصة في المدن الكبرى(28). وهكذا تخلصت الإدارة الفرنسية بسياستها هذه في الجزائر من الطبقة الجزائرية البورجوازية التي كان من الممكن أن تلعب دورا حاسما في الاحتفاظ بالكيان الوطني، والقيم الثقافية، والوجود السياسي للجزائر.

3 - الهجرة المكثفة للمسلمين الجزائريين خلال القرن التاسع عشر إلى الشرق الأوسط - الشام وتركيا خاصة - احتجاجا على الإجراءات الفرنسية التعسفية. فقد تعرضت مدن البليدة، المدينة، معسكر، تلمسان، عنابة، قسنطينة وغيرها من المدن، للحصار والمذابح خلال الفترة 1830-1947. وقد كانت هناك هجرة مكثفة أيضا من

المدن المذكورة تجاه الريف. وهكذا أصبح عدد المسلمين الجزائريين المقيمين في المدن الكبرى - بما في ذلك مدينة الجزائر - عددا ضئيلا جدا (29).

4 - تحطيم الفلاحين الجزائريين، وذلك للأسباب التالية (30):

أ - نزع ملكياتهم الزراعية والفلاحية.

ب - إرغامهم على بيع ما تبقى من الأراضي الفلاحية عن طريق إرهابهم بالضرائب المرتفعة جدا وربما اليهود الفاحش.

ج - حصر أراضي الرعي والغابات، الشيء الذي أدى إلى إتلاف الثروات الحيوانية.

د - نقص المساحات المزروعة بالحبوب، وفي بعض الأحيان إزاحتها من الفلاحة لمدة عامين كاملين.

هـ - فرض نوع من المصادرة والضغط من طرف السماسرة واليهود والاقطاعيين الأوروبيين الكبار على الفلاحين لكي يبيعوا لهم إنتاجهم الفلاحي والحيواني قبل الموسم وبأبخس الأثمان.

و - الاقتراض بالربا من السماسرة واليهود.

ز - تعرض المسلمين الجزائريين لنكبات ومصائب قاسية تتمثل في انتشار الأمراض والأوبئة المعدية، وارتفاع نسبة الوفيات بشكل خطير جدا بسبب البؤس والفاقة وانخفاض مستوى المعيشة وضيق الأكواخ. فقد حدثت مجاعة عنيفة وفظيعة سنة 1867 نتج عنها ارتفاع عدد كبير في عدد الوفيات.

وباختصار، يمكن القول أن الاستيطان الأوروبي يعتبر أول أسلوب قد استعملته الإدارة الفرنسية للتحكم في الجزائر وفرض هيمنتها ليس على سكانها فحسب، بل وعلى أهم مورد من مواردها ألا وهي الأرض التي يرتبط بها السكان أشد ارتباط.

ولعل الشيء الهام الذي يمكن استنتاجه مما تقدم هو قيام الإدارة الفرنسية بـ «تأجير أراضي الأوقاف والحبوس، ونزع ملكية المساحات الصغيرة من أراضي الأهالي وتجميعها في قطع كبيرة باسم «الاصلاح الزراعي» تباع بالمزاد العلني، ويعجز الأهالي

في غالب الأحيان عن شرائها نظرا لضعف القوة الشرائية لعملتهم أمام قوة شراء عملة المحتل، ومثل إغراء الأهالي على بيع أراضيهم وسواء أراد المستعمر إعطاء صبغة قانونية لاستغلاله للأراضي أم لم يعط، وسواء صادر تلك الأراضي أم باعها في المزاد العلني أم اشتراها، فالنتيجة واحدة، أو متشابهة في كل الحالات وهي أن ملكية العقارات تخرج من أيدي الأهالي بقوة السلاح، أو بقوة القانون، أو بقوة الإغراء، وسرعان ما ينفق الأهالي المبالغ البسيطة التي استلموها - إن كانوا قد استلموها شيئا - ويعودون للعمل على نفس أراضيهم كعمال زراعيين لدى المستعمر(31).

وكان من نتائج سياسة الاستيطان حدوث انتفاضات شعبية عديدة في مختلف مناطق القطر: في الوسط، وفي الشرق، وفي الغرب، وفي الجنوب خلال الفترة الممتدة من 1870 إلى 1900. ومن تلك الثورات هناك ثورة المقراني والشيخ الحداد في 14 مارس و8 أبريل 1871 بالوسط من البلاد، وثورة العمري سنة 1876 وثورة الأوراس سنة 1879 بالشرق الجزائري، وثورة بوعمامة سنة 1881 بالجنوب الغربي من القطر. لقد تحولت الجزائر خلال هذه الفترة إلى براكين متفرقة. واستغلت الإدارة الفرنسية هذا التصرف لتقوم بتوسيع نطاق مصادرة أراضي السكان الأصليين، إذ لجأت إلى مصادرة أراضي الذين شاركوا في تلك الثورات وأجبرتهم على دفع ثمن الحرب. وقد أصبح هذا تقليدا تسيير عليه الإدارة الفرنسية في الجزائر إلى أن اندلعت ثورة أول نوفمبر 1954(32).

ويستخلص مما تقدم أن هذه الدراسة المختصرة للاستيطان الأوربي قد أعطت صورة، ولو مصغرة، عن كيفية دخول الفرنسيين إلى مدينة الجزائر، وكيفية استغلالهم لموارد المناطق المحيطة بها، وكيفية تشجيعهم للاستيطان الأوربي وتوزيع الأراضي العامة عليهم أو مساعدتهم على شراء أراضي المسلمين الجزائريين وذلك تمهيدا للسياسة الاستعمارية التي طبقت فيما بعد، والتي استعملت فيها أساليب أخرى أكثر شراسة والتي سيتم التطرق إلى كل واحد منها بالتفصيل في الصفحات التالية.

إصدار قوانين الأنديجينا الزجرية و الإرهابية

من بين أهم أساليب التحكم الأخرى التي استعملتها الإدارة الفرنسية لفرض هيمنتها على الجزائر والجزائريين، هناك ما أطلقت عليه الإدارة الفرنسية إسم «قانون الأنديجينا» (Code de l'Indigénat) (33) الذي أصدرته الحكومة الفرنسية في 28 جوان 1881. وهو عبارة عن جملة من الأنظمة والقوانين الرهيبة والجائرة، تهدف الإدارة الفرنسية من وراء سنّها وإصدارها إلى تطبيق سياسة الزجر والإرهاب ضد المسلمين الجزائريين. وبعبارة أخرى، إنه - أي «قانون الأنديجينا» - «مجموعة من العقوبات الخاصة تحددها قوائم يزداد وينقص عدد المخالفات المسجلة فيها حسب «الحاجة والضرورة» ويعاقب عليها بالحبس أو الغرامة، وهي نوع من المخالفات التي لا ينص عليها القانون العادي ولا يعتبرها مخالفات» (34).

وبصدور هذا القانون، تكون الإدارة الفرنسية قد بالغت في قسوتها وتجاوزت كل حدود المنطق والمعقول، بل وقد كانت تطور وتجدد أحكام الأنديجينا القاسية، الصارمة، النافذة على المسلمين حسب الظروف والأحوال (35). ومن جملة الأشياء التي يعاقب عليها قانون الأنديجينا تمسك المسلم الجزائري بقانونه الخاص الذي يستمد كل أحكامه من تعاليم الشريعة الإسلامية السمحاء (الزواج، الطلاق، الميراث، إلخ..). ولعل السؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: ما هي الوضعية القانونية للمسلم الجزائري قبل صدور قانون الأنديجينا؟

للإجابة على هذا السؤال، ينبغي العودة إلى القوانين والقرارات الصادرة قبل قانون الأنديجينا والتي يمكن اختصارها فيما يلي:

- قرار دائرة الاستئناف بالجزائر الصادر في 24 فيفري 1862. ومما جاء في هذا القرار: «بما أن دستور فرنسا المحرر في 4 نوفمبر 1848 يلحق الجزائر إلحاقا تاما بفرنسا، فالمسلم الجزائري فرنسي، إنما المسلم الجزائري لا يمكن اعتباره «مواطننا فرنسيا» (Citoyen français) لأنه يحافظ على قانونه الخاص، فهو لذلك يعتبر «رعية فرنسية» (Sujet français) (36).

- قانون السناتوس كونسولت الشهير الصادر في 14 جويلية 1865(37). ويقرر هذا القانون المبدأ المذكور آنفا، إذ جاء في الفصل الأول منه: «المسلم الجزائري فرنسي، لكنه يستمر خاضعا لأحكام القانون الإسلامي، ويمكن توظيفه في الوظائف المدنية والعسكرية، ويمكنه - إذا طلب ذلك - أن يتمتع بحقوق المواطن الفرنسي، وفي هذه الحالة تجري عليه الأحكام المدنية والسياسية الفرنسية»(38).

ويستنتج مما تقدم أن مسألة الوضعية القانونية للمسلم الجزائري قبل صدور قانون الأنديجينا لم تكن تنبني على المنطق والمعقول بقدر ما كانت تنبني على الأغراض السياسية والمصالح الاستعمارية للإدارة الفرنسية.

فالمتعمن للقرار والقانون المذكورين آنفا يتضح له جليا أن المسلم الجزائري كان محروما حرمانا تاما من كل الحقوق الفرنسية بينما عليه كل ما على الفرنسيين، بل وأكثر مما على الفرنسيين أنفسهم. والسبب الحقيقي في هذا الحرمان يعود بالدرجة الأولى إلى تخوف الإدارة الفرنسية من أن يتغلب المسلمون الجزائريون على المستوطنين الأوروبيين. فعدد المسلمين الجزائريين يفوق بكثير عدد المستوطنين الأوروبيين(39).

وباختصار، إن مسألة الوضعية القانونية للمسلم الجزائري في نظر الإدارة الفرنسية - وقبل صدور قانون الأنديجينا دائما - تتمثل في:

- من حيث المنطق والمعقول، إن المسلم الجزائري مسلم جزائري وكفى.
- من حيث القانون الدولي، إن المسلم الجزائري فرنسي.
- من حيث المعاملات الداخلية الفرنسية، إن المسلم الجزائري «رعية فرنسية» (Sujet français) يقوم بالواجبات ولا يتمتع بالحقوق الفرنسية.

وهكذا، فبمقتضى القرار والقانون المذكورين آنفا، تكون الإدارة الفرنسية قد فتحت الباب أمام المسلم الجزائري للتجنس بالجنسية الفرنسية وذلك مقابل خروجه عن أحكام وتعاليم الشريعة الإسلامية.

ولكن الشعب الجزائري - وهو من أشد الشعوب الإسلامية محافظة على الدين والقومية - أدرك من الوهلة الأولى أن التمتع بالحقوق الفرنسية موقوف على خروجه عن

الأحكام السموية التي أنزلها الله في الزواج، والطلاق، والميراث، وحكم ذلك العمل في الدين الإسلامي معروف لا يتنازع فيه عالمان. لذا قرر الشعب الجزائري أن يبقى على حالة الضيم والإرهاق التي كان عليها، ورفض رفضا باتا التمتع بالحقوق التي تأتيه عن طريق نبذ تعاليم دينه والتقاضي بغير ما أنزل الله(40).

وأمام تمسك الشعب الجزائري المسلم بتعاليم دينه الحنيف وأحكامه السموية، قررت الإدارة الفرنسية أن تعاقب هذا الشعب «العنيد»، وذلك بإصدارها لقانون الأنديجينا وما يتضمنه من أحكام وأنظمة زجرية، انتقاما من موقفه العدائي إزاء الإدارة الفرنسية.

واشتدت قساوة الإدارة الفرنسية على المسلمين الجزائريين، وبلغت شراستها تجاههم أوجها. فضيقت عليهم الخناق بقوانينها الزجرية، وأخمدت أنفاسهم، وجعلتهم يعيشون في جو مظلم وحالة ضغط يصعب تصورها وقلما يستطيع العقل تصديقها، بل وتعجز الأقلام عن وصفها أو التحدث عنها.

وكما سبق الذكر، فإن الإدارة الفرنسية كانت تسهر كل السهر على تجديد قانون الأنديجينا الصادر في 28 جوان 1881 كلما انتهى أمده إلى أن ألغي - نظريا - سنة 1930(41). وكان للمتصرفين الحق في الحكم على المسلمين الجزائريين بالسجن خمسة أيام وبغرامة 15 فرنكا على المخالفات التي قد يرتكبونها(42).

ومن المسائل التي ركز عليها قانون الأنديجينا ما يلي(43):

- 1 - خول الحاكم العام سلطة توقيع العقوبات الصارمة على المسلمين الجزائريين(44) دون محاكمة، بدعوى حفظ الأمن، وذلك بالسجن والتغريم.
- 2 - خول السلطات الإدارية حق سجن الأشخاص ومصادرة أملاكهم دون صدور حكم قضائي بذلك.
- 3 - تم التوسع في سلطات قضاة الصلح، وخول شيوخ البلديات حق مقاضاة المسلمين الجزائريين في حالة عدم وجود قاضي.

4 - شرع مبدأ المسؤولية الجماعية عند حصول أي حادث في أي مكان، وتطبيق العقوبات الجماعية كذلك.

5 - شرع منع المسلمين الجزائريين من التنقل بين الأقاليم والمناطق دون رخصة أو إذن من إدارة الشرطة.

أما أنواع المخالفات والجنح التي نص عليها قانون الأنديجينا فيمكن حصر أهمها في النقاط التالية(45):

1 - التكلم بما لا يليق في فرنسا وحكومتها، أو سبها.

2 - رفض تنفيذ أو عدم تنفيذ أمر الحراسة حسبما تنص عليه الإدارة أو التخلف عن مركز الحراسة، أو التهاون في الحراسة.

3 - الامتناع عن إعطاء أعوان السلطة، مقابل الثمن المعجل وحسب التعريفة الإدارية التي يسنها المتصرف وأعوانه، وسائل النقل والمؤونة والماء الصالح للشرب والوقود، وذلك فيما إذا كان أعوان السلطة لهم إذن خاص بذلك ويحملون رسائل تعرف بهم رئيس الدوار والقبيلة في النواحي التي يعينها الوالي العام سنويا، وعلى رئيس الدائرة أو القبيلة أن يعرف سائر رجال الدوار أو القبيلة بالتعريفة الرسمية التي تشمل ثمن الأشياء التي يمكن أن تجري عليها السخرة.

4 - عدم تنفيذ الأوامر التي تصدر لتحديد الملكية أو لحراستها.

5 - التهاون في تسجيل المواليد والوفيات في دفتر الحالة المدنية، أو التأخر في ذلك، أو مخالفة الأمر الصادر في شأن اللقب العائلي. وهي ذريعة فقط، لأنهم لا يرفضون ذلك وإنما توضع أمامهم العراقيل قصدا.

6 - عدم احترام القرارات الإدارية المتعلقة بتقسيم الأرض المشاعة للفلاحة بعد أخذ رأي مجلس الجماعة في ذلك.

7 - التأخر عن دفع الضرائب والغرامات وأموال السلطات البلدية.

8 - التراخي في الاستجابة لاستدعاء المراقب أو موزع الضرائب المختلفة بمناسبة تقرير الضرائب.

- 9 - محاولة إخفاء الحيوانات أو غيرها تهربا من دفع الضرائب.
- 10 - الاحتفاظ بالحيوانات التائهة أكثر من 24 سنة بدون إخطار السلطة بذلك.
- 11 - إيواء أشخاص من غير الدائرة لا يحملون رخصة التنقل وبدون إخطار رئيس الدوار بذلك.
- 12 - عدم تسجيل السلاح خلال نصف شهر من امتلاكه سواء كان السلاح موروثا أو وقع اشتراؤه برخصة رسمية خاصة.
- 13 - الانتقال من منطقة إلى أخرى دون رخصة.
- 14 - الخروج من تراب الدائرة التي يسكن فيها والدخول في تراب دائرة أخرى إلا لمن كان محرزا على جواز سفر، ويصلح جواز السفر لمدة عام واحد، فإن أساء المسلم الجزائري استعماله نزع منه وأصبح لا يستطيع أن يغادر بأي حال من الأحوال مدينة أو قرية أو دوار سكناه.
- 15 - عدم تسجيل السفر أو رخصة المرور في المدينة التي يحل بها المعني لأكثر من 24 ساعة.
- 16 - السكن في مكان منعزل خارج عن الدشرة أو الدوار بدون رخصة من البلدية.
- 17 - رفض أو التغافل عن تنفيذ أوامر السلطة الإدارية.
- 18 - أخذ حيوانات إلى السوق دون شهادة من البلدية بأوصافها وإسم مالِكها.
- 19 - إقامة حفلة في ضريح أحد الأولياء (الزردة) دون رخصة من إدارة الشرطة.
- 20 - إطلاق عيار ناري في حفلة زفاف أو ختان أو غيرهما دون رخصة.
- 21 - فتح مسجد أو زاوية أو مدرسة للتعليم دون رخصة.
- 22 - الامتناع عن الذهاب لمقابلة ضابط البوليس العدلي بعد الاتصال باستدعاء عدلي رسمي.
- 23 - رفض أو التغافل عن إرسال الصبيان إلى المدرسة الابتدائية إذا كانت المدرسة لا تبعد أكثر من 3 كيلو مترات عن محل السكن إلا لعذر معقول (وهذا لم ينفذ إلا في بلاد القبائل البربرية فقط).

24 - الامتناع عن تنفيذ أوامر السلطة الإدارية.

25 - مخالفة الأوامر المتعلقة بنظام المياه والأبار والأودية والعيون وقنوات الري.

26 - قطع أشجار بدون استئذان إلا في الحالة التي نص عليها قانون 9 ديسمبر 1885.

27 - رفض إعطاء المعلومات اللازمة لأعوان السلطة الإدارية أو القضائية أثناء قيامهم بوظائفهم، أو إعطائهم معلومات مخالفة للحقيقة.

28 - تحطيم أو تغيير أو تبديل العلامات أو الاشارات التي يضعها رجال السلطة في مختلف الطرقات.

وفي الأخير، ومن خلال تفحص أحكام قانون الأنديجينا، تتضح حقيقة لا يمكن أن تخفى على أحد، وهي أن هدف الإدارة الفرنسية من وراء إصدار هذا القانون هو إرغام المسلمين الجزائريين على الخضوع أو قبول التجنس بالجنسية الفرنسية إذا ما أرادوا تحاشي تطبيق تلك الأحكام عليهم وتسليط العقوبات على المخالفات التي قد يرتكبونها.

لكن هيهات! فإن قانون الأنديجينا وكل ما تضمنه من أحكام تعسفية جائرة، وعقوبات زجرية، لم تزد المسلمين الجزائريين إلا صلابة وتصديا لتلك الإجراءات الصارمة. والذي حرص به الحق آنذاك هو أن المسلمين الجزائريين قد أيقنوا أكثر من أي وقت مضى أن الحصول على الحقوق والحرية والاستقلال، إنما يكون مع بقائهم مسلمين يحتكون في أمورهم الشخصية إلى ما أنزل الله، وليس عن طريق خروجهم عن أحكام الشرع الإسلامي ونبذهم لها، وتجنسهم بالجنسية الفرنسية.

وهكذا برهن الشعب الجزائري المسلم للإدارة الفرنسية وللفرنسيين، بل ولكل من كان يجهل الوسط الجزائري في العالم أجمع، وبرباطة جأش وعزيمة قوية، أن الشعب الجزائري شعب عربي مسلم له دينه ولغته، وأخلاقه ونظمه، وعاداته وتقاليده التي تميزه عن باقي شعوب العالم، وأنه مستعد للتضحية من أجل الدفاع عنها ولو كلفه ذلك التعرض لأحكام الأنديجينا التي كانت تسقط على رؤوس أفراد كالكابوس الرهيب، والتي ضجت منها الأرض، ووقع بواسطتها من الضيق وإرهاق الحد ما يعجز اللسان والقلم عن وصفه أو التحدث عنه.

وهكذا، ومرة أخرى، تعجز السلطات الفرنسية في استعمال هذا الأسلوب المتمثل في «قانون الأنديجينا» للتحكم في الجزائر والهيمنة على سكانها، فتلجأ إلى استعمال أساليب أخرى.

فرض التجنيد الإجباري وما نتج عنه من هجرة الجزائريين الجماعية إلى المشرق (الشام وتركيا)

عندما بدأت بوادر الحرب العالمية الأولى تلوح في الأفق، شرع المستوطنون الأوروبيون يضغطون على فرنسا لإجبارها على إصدار قانون التجنيد الإجباري على المسلمين الجزائريين. واستجابة لتلك الضغوطات، قامت فرنسا بسن قوانين 31 جانفي 1912 المتعلقة بفرض التجنيد الإجباري على المسلمين الجزائريين في هذه البلاد المسلمة، زاعمة أنها بذلك تحقق المساواة بينهم وبين الأوروبيين، ولكن في الواحبات فقط دون الحقوق.

فالمسلم الجزائري الذي يتم استدعاؤه للخدمة العسكرية - والذي يقرر المجلس الصحي صلاحيته لها - يعمل تحت السلاح عامين متوالين، بينما الفرنسيون والمتجنسون بالجنسية الفرنسية من المستوطنين الأوروبيين لا يعملون إلا عاما واحدا. كما أنه يبقى، بعد انتهاء خدمته، تابعا لفرق الاحتياط مدة سبعة أعوام. والسن القانوني للخدمة العسكرية هو 20 سنة، ويمكن أن يعفى من الخدمة من كان السند الوحيد في عائلته، أو الطالب إلى أن يتم دراسته. ولا يحق للمسلم الجزائري غير المتجنس أن ينال في العسكرية فوق رتبة قبطان. إلا أن هناك فرقة «القوم» وهي من المتطوعين العرب الذين يعملون فرسانا تحت إمرة الأغوات أو القياذ للدفاع عن فرنسا. فرؤساء هذه الفرق يمكن أن ينالوا رتبا فوق ذلك إلا أنها رتب شرفية لا عملية (46).

وبالإضافة إلى كل ذلك، فإن المسلم الجزائري، عندما يستدعى للخدمة العسكرية، يتناول إجباريا 150 فرنكا يمضي وصل استلامه لها بصفته متطوعا أي، وبمعنى آخر، أن المسلم الجزائري يقوم إجباريا بأعباء الخدمة العسكرية إلا أنه يجبر أيضا على الاعتراف بأنه يقوم بخدمته العسكرية متطوعا.

وحتى تعطي الإدارة الفرنسية أهدافها وتقنع المسلمين الجزائريين بحسن نيتها، قامت بإصدار قوانين وتشريعات فيما بين 1908 و1914 للتخفيف من القوانين الزجرية، ومنها (47)

- 1 - إعفاء المجندين الجزائريين من تطبيق قوانين الأنديجينا الزجرية عليهم.
- 2 - إلغاء رخصة التنقل داخل الجزائر ومع فرنسا.
- 3 - إلغاء كثير من المخالفات التي تستلزم دفع الغرامات.
- 4 - إحالة باقي المخالفات على قضاة الصلح بدلا من السلطات الإدارية.
- 5 - رفع نواب المسلمين الجزائريين في المجلس إلى الثلث، والسماح لهم بالمشاركة في انتخاب شيوخ البلديات.

لكن المسلمين الجزائريين قد انتبهوا لهذه الحيل والإجراءات واستنكروا قرار التجنيد الإجباري واستأثروا استياء شديدا عم سائر الطبقات الإسلامية، بل وقد أفتى بعض العلماء بكفر الذين يموتون من أبنائهم في الجيش الفرنسي تحت العلم الأوربي، وفضلت كثير من العائلات الإسلامية ترك الديار - التي أصبحت في نظرهم ديار كفر - وقرروا التوجه إلى دار الإسلام. فظهرت هجرة شبه جماعية من كثير من المدن الجزائرية، خصوصا من تلمسان، والجزائر، وبلاد جرجرة إلى المشرق، خاصة بلاد الشام وتركيا.

وجاء شهر أوت 1914، واشتعلت نيران الحرب العالمية الأولى، فجهزت فرنسا كل قواتها، وجمعت كل المسلمين الجزائريين الذين يتراوح سنهم بين 18 و50 سنة، بل استدعت حتى أولئك الذين لم يخدموا الجندية قبل قانون 1912 لحمل السلاح. وهكذا حملت فرنسا من الجزائر 400.000 مقاتل، منهم 250.000 من المسلمين و 150.000 من الفرنسيين، مات منهم نحو 100.000 من الفرنسيين و 80.000 من المسلمين. وزيادة على ذلك، فقد ذهب من مسلمي الجزائر نحو 80.000 من الذين لم يعملوا تحت السلاح (48).

وانتهت الحرب بالنصر المبين للفرنسيين بفضل التضحيات الجسام والمجهودات الكبيرة التي قدمها مسلمو الجزائر لفرنسا. فقد عانت الجزائر معاناة شديدة من هذه

الحرب، إذ قتل الآلاف من أبنائها، وقلت المؤونة الغذائية. وكانت آمال المسلمين الجزائريين واسعة بعد انتهاء الحرب فانتظروا ... ويعد أن أعيانهم الانتظار، وسئموا التسويف، ارتفعت بعض الأصوات منهم تنادي وتدعو إلى إنصافهم ومجازاتهم عما بذلوه في الحرب.

وأمام هذا الوضع، اضطرت حكومة «جورج كليمانصو» إلى ترضية المسلمين الجزائريين ولو ترضية طفيفة، فقررت إعلان بعض الإصلاحات، وأصدرت قانون 4 فيفري 1919 الذي تضمن على وجه الخصوص:

- 1 - إلغاء قوانين الأنديجينا الزجرية.
- 2 - تسهيل إجراءات الحصول على الجنسية الفرنسية بشرط أن تتوفر في الراغب في الحصول عليها الصفات التالية: (49)
 - أ - أن يكون عمره 25 سنة.
 - ب - ليست له سوابق عدلية.
 - ج - لم يسجن إطلاقا.
 - د - أقام في فرنسا عامين متتاليين على الأقل.
 - هـ - خدم في الجيش الفرنسي.
 - و - يعرف قراءة اللغة الفرنسية وكتابتها.
 - ز - مالكا لعقار أو مزرعة.
 - ح - يدفع ضرائب الدخل.
 - ط - موظفا أو عضوا في مجلس محلي بالجزائر.
 - ي - حاملا لوسام فرنسا.
 - ك - كان أحد أبويه مواطنا فرنسيا.
 - ل - أن يتخلى عن وضعيته الشخصية في ظل القوانين المدنية الإسلامية.

3 - توسيع حقوق الانتخاب للمسلمين في المجالس البلدية والعمالية والمجلس المالي(50).

4 - إنهاء الضرائب الخاصة المفروضة على المسلمين الجزائريين(51).

ويمجرد أن أعلن «جورج كليمانصو» - رئيس الوزراء - عن الإصلاحات، وأصدر القانون المذكور آنفا، ثارت ثائرة المستوطنين الأوروبيين بالجزائر، وعارضوا تلك الإصلاحات معارضة شديدة، بل شنوا حملة واسعة النطاق على حكومة «كليمانصو» تضمنت تهديدات بالانفصال شبيهة بتلك التي حدثت عام 1871، واحتجاجات وضغوطات كبيرة من طرف جبهة شمال إفريقيا التي يمولها المستوطنون. ولكن «جورج كليمانصو» صمم على تطبيق تلك الإصلاحات ورفض أن يستسلم أو أن يخضع لاعتراضات المستوطنين(52).

وانتهت معظم أحكام الأنديجينا الزجرية الصارمة التي كانت تطبق على المسلمين الجزائريين بشكل رهيب. وتنفس المسلمون الجزائريون الصعداء بعد أن كانت حالتهم لا تطاق، وكان الضيق والضميم والارهاق يكتنفهم من كل جهة.

ولكن المسلمين الجزائريين سرعان ما تفتنوا وأدركوا أن تلك الإصلاحات شكلية خاصة وأن الأوروبيين قد عملوا على إفراغها من محتواها، وبالتالي فهي لا تستجيب لطموحاتهم السياسية ولا تضاهي التضحيات الكبيرة التي قدموها لفرنسا خلال الحرب العالمية الأولى. وقرروا المطالبة بحقوق أكبر تكون في مستوى الآمال والطموحات الواسعة التي علقوها على الانتصار الذي حققته فرنسا. وقامت حركة سياسية في البلاد تزعمها البطل المغوار «الأمير خالد» حفيد الأمير «عبد القادر» الجزائري، الذي استطاع أن يحرك الإحساس في النفوس، وأن يرجع الآمال إلى المسلمين الجزائريين الذين زجرتهم أحكام الأنديجينا زجرا وأذلّتهم إذلالا.

وأعقب هذه الصحوّة التفاف كبير حول «الأمير خالد» الهاشمي ورفع المسلمون الجزائريون إلى مقاعد النيابة البلدية والعمالية والمالية، أمّلين من وراء ذلك الحصول على البعض من حقوقهم والتخلص من الاستبداد الفرنسي(53).

ولكن المستوطنين الفرنسيين والمستوطنين الأوربيين كانوا يتربصون بـ «الأمير خالد» ويكل المسلمين الجزائريين ويكيدون لهم كيدا من أجل ضرب الوحدة الجزائرية والقضاء عليها. فاثأروا ضجة كبيرة حول إصلاحات 1919، وصوروها بصورة مرعبة كأنها «غول فاغر فاه» لابتلاع السلطة الفرنسية بالبلاد، وشنوا حملة قوية ضد «الأمير خالد» جعلت أنصاره ينفضون من حوله، بل وقد أصبح الكثير منهم أصدادا له، إذ ساروا إلى فرنسا وأصبحوا يؤيدون مطالب المستوطنين المتمثلة في إعادة الأنديجينا بكل أحكامها.

وهكذا تم إلغاء قانون 1914، فاسترجعت فرنسا باليد اليمنى ما منحت باليد اليسرى. وعادت أحكام الأنديجينا إلى التطبيق من جديد. واستمر المسلمون الجزائريون يطالبون بحقوقهم، كما بقوا يعلقون آمالا كبيرة على «عيد المائة» لمجازاتهم على ما بذلوه في الحرب العالمية الأولى من أجل فرنسا.

وأقام الفرنسيون تلك الاحتفالات، وأنفقوا عليها ما أنفقوا من الأموال، ولم يتحصل المسلمون الجزائريون من ذلك إلا على الضرائب الفادحة، وعلى خيبة الأمل، بل على اليأس من كل إصلاح مطلوب.

أما «الأمير خالد»، فقد اضطر إثر ذلك إلى تقديم طلب لإعفائه من كل المناصب في المجالس التي كان يمثل بها المسلمين ورحل إلى الشام حيث تقيم عائلته، تاركا وراءه جزائريين مخلصين يتميزون بصلابة كبيرة في الإيمان، وتوغل قوي في العربية، لم يفقدوا همتهم أبدا برغم كل ما حصل، ومستعدين للدفاع عن كرامتهم وعن كرامة وطنهم. فالجزائر في نظرهم جميعا لن تترقى، ولن تتقدم، ولن تنهض من كبوتها، بل ولن تتخلص من أساليب التحكم والهيمنة الأوربية إلا عن طريق العروبة والإسلام(54).

وهكذا، بقي المسلمون الجزائريون متمسكين بمطالبهم التي تدخل كلها في دائرة العروبة والإسلام وكانوا كلما ازدادوا تمسكا بمطالبهم، ازدادت السلطات الفرنسية تفننا في تطوير أساليب تحكمها وهيمنتها عليهم.

محاربة القضاء الإسلامي طمس الشخصية الإسلامية

كان القضاء الإسلامي يتصف في كل ديار الإسلام بالعدل والإنصاف، ذلك لأنه لم يكن يسمح لأحد أن يتولاه إلا إذا توفرت فيه شروط النزاهة، والاستقامة، وغزارة العلم وجلال التقوى.

وفي الجزائر، كان الملوك والأمراء - منذ عهد الفتح الإسلامي إلى غاية أواخر العهد العثماني - يولون احتراماً كبيراً للقضاء، إذ كان الملك، أو الأمير، يعهد إلى القاضي بالحكم بين المسلمين وفقاً للشرعية الإسلامية وتنفيذها دون أن يكون هناك احتجاج من طرف المسلمين فيما حكم بينهم، لا شيء إلا لأن القاضي قد طبق عليهم الشرع الإسلامي بكل عدل وإنصاف.

وكان الملك والأمير، إذا ما تثبت من انحراف القاضي وتأكد من ارتكابه لزلّة ما في الحكم الذي أصدره، عاقبه عقاباً شديداً، بل قد كان هناك ما يطلق عليه بـ «مجلس الشرع» المكون من جماعة من العلماء، ويتمثل دوره الرئيسي في النظر في الأحكام الصادرة عن القاضي، والتأكد من مدى توافقها مع الشرع الإسلامي. وفي بعض الأحيان يجتمع هذا المجلس - الذي يعتبر بمثابة «مجلس نقض» - تحت رئاسة الباشا نفسه للتداول في أهم قضايا الأمة.

وكما هو معروف في التاريخ السياسي للجزائر، فإنه بمجرد أن تمكنت فرنسا من احتلال الجزائر قامت الإدارة الفرنسية بإصدار المرسوم المؤرخ في 22 جويلية 1834 الذي جعل الجزائر جزءاً لا يتجزأ من التراب الفرنسي. ويعتبر هذا المرسوم - كما ذكر أنفا - أحد القوانين الأساسية في تاريخ الجزائر وفي التقنين الجزائري.

وشنت الإدارة الفرنسية حملة صليبية معتوهة على الجزائر، وسخرت كل الوسائل الممكنة، بل استعملت كل ما توفر لديها من أساليب وحشية لطمس الشخصية الإسلامية ومحاربة القضاء الإسلامي. ولتحقيق ذلك، والتمكن من التحكم في الجزائر وفي سكانها، قامت السلطات الفرنسية بنفي العلماء والقضاة الذين رأوا أنه لا يمكن أن يعملوا إلى جانبها، أو أن يتعاونوا معها (55).

فبعد صدور مرسوم 22 جويلية 1834 الشهير، صدر مرسوم آخر في 10 أوت 1834 ألزمت الإدارة الفرنسية بمقتضاه المتخاصمين بأن يستأنفوا أحكامهم - التي يصدرها القاضي المسلم - أمام مجالس الاستئناف التي تتكون من الفرنسيين واليهود. ويعتبر هذا المرسوم أول مرسوم يسمح بوجود الازدواج القضائي في الجزائر(56).

وفي 28 فيفري 1841 و21 ديسمبر 1842، صدر مرسومان آخران يمنعان المحاكم الإسلامية من النظر في قضايا الجنح والجنايات، ويحصر نفوذ القضاة المسلمين في الدعاوي الشخصية المتعلقة بالميراث والزواج والطلاق(57).

وهكذا، ويمقتضى المراسيم المذكورة، نسفت الإدارة الفرنسية نفوذ القاضي المسلم نسفاً، وألزمت المسلمين الجزائريين برفع قضاياهم إلى مجلس الاستئناف(58) المحدث بدار العدالة الفرنسية، وأعضائه كلهم فرنسيون أو من تشملهم الجنسية الفرنسية من المستوطنين اليهود، والإسبان، والمالطيين، وغيرهم... وانحصر نظر القاضي الشرعي - كما سلف الذكر - في دائرة الفصل أو الحكم الابتدائي في الأحوال الشخصية دون غيرها من النوازل والقضايا الجنائية أو المدنية، والتجارية والمالية، الخ... (59).

وفي غرة أكتوبر 1854، قام «نابليون الثالث» - الذي كان يريد تأسيس «المملكة العربية» بأرض الجزائر - بإصدار قانون خاص بتنظيم القضاء الإسلامي تنظيماً جديداً، فقسمه إلى مناطق، ثم ألغى الاستئناف إلى الدائرة الفرنسية، وشكل المجلس الشرعي من جديد، فأصبح ذلك المجلس دائرة استئناف شرعية قانونية. وشكل فوق ذلك «المجلس الشرعي الأعلى» المؤلف من رجال القضاء والإفتاء بعاصمة الجزائر لمراقبة سير المجالس وتوحيد التشريع(60).

ولكن في 31 ديسمبر 1859، ونتيجة لضغوط المستوطنين الأوروبيين على «نابليون الثالث»، اضمحل كل ذلك وعادت حالة القضاء إلى ما كانت عليه من قبل.

وفي 13 ديسمبر 1866، تم إنشاء «المجلس الأعلى للقانون الإسلامي» يشمل خمسة علماء مسلمين، تستشيرهم دائرة الاستئناف وتعمل وجوباً برأيه(61).

وفي سنة 1871، أعلن الحاكم العام «دوفيدون» (de GUEIDON) بأنه يجب محو شخصية القاضي المسلم وتعويضه بالقاضي الفرنسي بدعوى أن فرنسا قد غزت الجزائر وسيطرت عليها بالقوة، وبالتالي يجب أن تفرض إرادتها عليها. وهكذا قام الحاكم العام المذكور آنفا بنسف سلطة القضاة المسلمين نسفا تاما(62).

وفي 28 أوت 1874، عملت الإدارة الفرنسية على إلغاء المحاكم الشرعية وقضاة الشرع الإسلامي في نواحي بلاد القبائل، واستبدلتها بمحاكم الصلح، وأرغمت المسلمين الجزائريين على التقاضي لدى قضاة الصلح الفرنسيين.

وفي العام الموالي مباشرة، تم إلغاء المجلس الأعلى للقضاء الإسلامي، وكذلك المجالس الاستشارية، وكان ذلك في 11 نوفمبر 1875 بالضبط.

وفي 10 سبتمبر 1886، بلغت محاربة الإدارة الفرنسية للقضاء الإسلامي والقضاة المسلمين أوجها، فقررت إصدار مرسوم يمنع القضاة المسلمين من النظر في قضايا العقارات والملكية، وجعلت ذلك من اختصاص قضاة الصلح.

واستمرت الإدارة الفرنسية في محاربة القضاء الإسلامي، وعملت جاهدة للتخلص من محاكم الشرع الإسلامي، فخفض العدد تدريجيا من 184 إلى 61 محكمة عام 1890(63).

وفي عام 1896، صدر مرسوم آخر يقضي بإخضاع المحاكم الشرعية الإسلامية للوالي العام. وهكذا، وبمقتضى هذا المرسوم، قامت الإدارة الفرنسية بإسناد وظائف القضاء الإسلامي إلى عملاء لها عديمي الثقافة والمعرفة بأمور الشرع الإسلامي، بل وعديمي الأخلاق.

وفي عام 1902، تم إنشاء محاكم خاصة لمحاكمة المسلمين الجزائريين فقط - دون غيرهم - عرفت بالمحاكم الزجرية، ذلك عوضا عن محاكم الدرجة الأولى العادية، يترأسها شيخ البلدية أو أحد ممثلي الإدارة بدلا من قضاة الصلح. كما استبدلت الإدارة الفرنسية محاكم الجنج بالمحاكم الجنائية فيما يخص مخالفات المسلمين الجزائريين وسحبت منهم اختصاصاتها ما عدا الأحوال الشخصية الإسلامية، ومنعت

المسلمين الجزائريين حق الاستئناف، ووضعت أمامهم الكثير من العراقيل. وكانت الإدارة الفرنسية قد قامت بكل هذه التعديلات قصد تلبية مطالب المجالس المالية والمفوضين(64).

وبالإضافة إلى كل ذلك، فقد قامت السلطات الفرنسية بفرض المراقبة المشددة على التعليم الدني والزوايا، وتحديد المدارس القرآنية، أي تقليصها بل وإغلاقها في الكثير من الأحيان قصد التقليل من عدد القضاة المتفقهين في أمور الدين والشريعة الإسلامية(65).

وهكذا، ومن خلال ما تقدم، يتضح جليا أن هدف الإدارة الفرنسية من وراء كل التعديلات التي أدخلتها على القضاء الإسلامي خلال الفترة الممتدة بين 1830-1954، هو فصم عرى الوحدة الإسلامية بين المسلمين الجزائريين، وحل الرابطة القومية القوية التي كانت تربط بينهم، بل والقضاء على القيم الإسلامية التي كان المسلمون الجزائريون يتمسكون بها، وطمس شخصيتهم العربية - الإسلامية.

ولكن هيهات! فالمسلم الجزائري - وهو شديد المحافظة على الدين والقومية - كان يتجنب التعامل مع الإدارة الفرنسية إلا للضرورة. والدليل على ذلك رفضه في غالب الأحيان اللجوء إلى أجهزة العدالة التي أقامتها الإدارة الفرنسية، وتفضيل طرح قضاياها على الجماعة، إيمانا منه بأن النزاع أو الخلاف بين المسلمين لا يجوز أن يتولى النظر فيه كافر «قاوري»(66).

وباختصار، فإن المسلم الجزائري قد استطاع - بفضل تمسكه بهويته الوطنية ورفضه التعامل مع النظام الفرنسي - أن يشعر السلطات الفرنسية بأنها في غير مأمن عن نفسها، وأن عاصفة لا محالة آتية ستقذف بها وبكل المستوطنين الأوروبيين إلى غير رجعة.

وهذا ما جعل فرنسا تفشل في التحكم في المسلمين الجزائريين وفرض هيمنتها عليهم عن طريق فرض هيمنتها على النظام العدلي في الجزائر.

الهوامش:

- (1) - محمد الطيب العلوي. مظاهر المقاومة الجزائرية من عام 1830 حتى ثورة نوفمبر 1954. قسنطينة دار البعث 1985، ص 23.
- (2) - جمال قنان، «عنصر في الأزمة الجزائرية الفرنسية عام 1827: وحدة التراب الوطني». مجلة التاريخ، عدد خاص، النصف الثاني من عام 1984، ص 9.
- (3) - هناك من المؤرخين من يتهم ديغال بأنه اختلق حادث المروحة، وأن الداي لم يمس به قط. وفي هذا الصدد يقول المؤرخ الفرنسي «شارل أندري جوليان» ويؤكد أن «ممثل فرنسا (أي ديغال) كان يعتبر، ليس فقط في الجزائر ولكن في كل موانئ البحر الأبيض المتوسط، رجلا مشبوها... لقد اكتسب من المرونة والخنوع المفروض والمناورات أكثر ما اكتسب من خبرة ديبلوماسية. وقد كان مشهورا في الجزائر بأنه رجل فحشاء، وبأنه رجل لا تهمة حقوق الرجال... وقد بلغ من درجة اشتباه الناس به أن زملاء في السلك الدبلوماسي نبوه. وقد كانت الفرقة التجارية بمرسيليا تعتبر أنه ليست له ضمانات أخلاقية كافية لإبرام صفقة معه» للمزيد من المعلومات، أنظر:
- مبارك بن محمد الهلالي الملي، تاريخ الجزائر القديم والحديث (الجزء III)، الجزائر: مكتبة النهضة الجزائرية، (د.ت)، ص 274.
- (4) - نفس المرجع الآنف الذكر، ص 272.
- (5) - زبير سيف الاسلام، صفحات من الصراع الجزائري - الفرنسي. الجزائر: المؤسسة الجزائرية للطباعة، 1988، ص 8.
- (6) - عمار بوحوش، العمال الجزائريون في فرنسا: دراسة تحليلية. الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، (د.ت)، ص 42.
- (7) - نفس المرجع الآنف الذكر، ص 41.
- (8) - شارل روبير أجيريون، تاريخ الجزائر المعاصرة. (ترجمة عيسى عصفور)، بيروت-باريس: منشورات عويدات، 1982، ص 47.
- (9) - محمد حسنين، الاستعمار الفرنسي. الطبعة الرابعة. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986، ص 79.
- (10) - محمد محمد عوض، الاستعمار والمذاهب الاستعمارية. القاهرة: دار الكتاب العربي، 1953، ص 35.
- (11) - أي ما يسمى خطأ «الاستعمار»، فالأصح أن بالدال لا بالعين ذلك لأنه إذا ما تعمق الباحث في دراسة هذا المصطلح - أي الاستعمار - ووسع نطاق البحث فيه، وجد أنه يخص علاقات الحضارة الغربية بالانسانية منذ أربعة قرون. ويرى المفكر «مالك بن نبي» أن الاستعمار الأوربي يعتبر، من الوجهة التاريخية، نكسة في التاريخ... على عكس الفتوحات الاسلامية التي كانت في الواقع تجربة من نوع جديد في تاريخ علاقات الشعوب فهو يرى أن الحكم الاسلامي قد كان فتحه للبلاد كجنوب فرنسا واسبانيا وافريقيا الشمالية وجنوب آسيا لا لاستغلالها وتدميرها ولكن لضمها للحضارة الاسلامية في الشام والعراق وبالتالي، يضيف «مالك بن نبي» فإن المقصود بمصطلح «استعمار» في المفهوم الاسلامي هو تنوير شعوب العالم برسالة الاسلام السمحاء التي تعتبر رسالة الانسانية كلها، وهذا على عكس ما يحمله مصطلح «استعمار» من معنى مادي منخط في المفهوم الغربي والذي تستعمله الدول الغربية لتمويه الشعوب وتضليلها. للمزيد من المعلومات حول هذه النقطة، أنظر:
- مالك بن نبي، شروط النهضة (ترجمة عبد الصبور شاهين وعمر كامل مسقاوي)، ط2. القاهرة: مكتبة دار العروبة، 1961، ص 200-203.
- أما الشيخ محمد البشير الابراهيمي، فقد اعتبر لفظ «استعمار» من الكلمات المظلومة، ومما قال: «مادة هذه الكلمة (استعمار) هي العمارة ومن مشتقاتها التعمير، والعمران. وفي القرآن: «هو الذي أنشأكم من الأرض واستعمركم

فيها». فأصل هذه الكلمة في لغتنا طبيب، وفروعها طيبة... ولا ننكر من استعمالاتها في ألسنة خاصتنا وعامتنا إلا «العمار» الدرقاوية. ولكن إخراجها من المعنى العربي الطبيب، إلى المعنى الغربي الخبيث ظلم لها...». أنظر في هذا الصدد: عبد المالك مرتاض، المعجم الموسوعي لمصطلحات الثورة الجزائرية (1954-1962) الجزائر: د.م.ج.، 1983، ص 10

(12) - أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية 1900-1930 (الجزء الثاني)، ط2، القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1977، ص 14.

(13) - حاولت السلطات الفرنسية الاستعانة ببعض الشخصيات الجزائرية مثل «حمدان بن عثمان خوجة»، وخلصوا عليهم ألقابا مختلفة مثل الأغا والباش آغا، والخليفة... ولكنهم فشلوا كما فشل مشروع «كلوزيل» الهادف إلى تعيين أميرين تونسين لحكم بايلك قسنطينة وبايلك وهران تحت حماية الضباط الفرنسيين وذلك لأن أغلب الشخصيات الجزائرية ذات النفوذ رفضت التعاون مع سلطة مسيحية أوربية محتلة، في حين عجزت الشخصيات التي قبلت التعاون معها - وهي قليلة - على إقناع الناس بالخضوع والطاعة لها. أنظر في هذا الصدد: نفس المرجع الآنف الذكر، ص 14

(14) - يعتبر «كلوزيل» أكثر الضباط الفرنسيين تحمسا لسياسة الاستيطان الأوربي بالجزائر، لأنه عاش بعض الوقت في أمريكا الشمالية وشهد هناك تجارب الأنجلو-سكسون في عمليات التهجير والاستيطان الأوربي وتوهم أن تلك التجارب ستنتج في الجزائر كذلك. للمزيد من المعلومات أنظر:

- يحي بوعزيز، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954، الجزائر: ديون المطبوعات الجامعية، 1985، ص 8.

(15) - جلال يحي، المغرب الكبير: العصور الحديثة وهجوم الاستعمار (الجزء الثالث) بيروت: دار النهضة العربية، 1981، ص 133.

(16) - نفس المرجع الآنف الذكر، ص 134.

(17) - نفس المرجع الآنف الذكر، ص 135.

(18) - كان المستوطن عندما يقدم من بلاده يأخذ من الإدارة قبعة عسكرية وبندقية وكمية من الخرطوش، ويعتبر من جنود الرديف.

(19) - يحي بوعزيز، مرجع سابق، ص 10

(20) - نفس المرجع الآنف الذكر، ص 11.

(21) - نفس المرجع الآنف الذكر، ص 35.

(22) - للمزيد من التفاصيل حول الاستيطان الأوربي ومصادرة أراضي المسلمين الجزائريين من أصحابها، أنظر المراجع التالية:

- Ch. André JULIEN, Histoire de l'Algérie contemporaine: La conquête et les débuts de la colonisation (1827-1871). Tome 1, Paris: P.U.F., 1964, pp. 424-425.

- Abderrahim BENDIAB, Chronologie des faits et mouvements sociaux et politiques en Algérie 1830-1954, Alger: Imp. du Centre, 1983, pp. 7-13.

- Djillali SARI, La dépossession des fellah, Alger: S.N.E.D., 1975, p. 17.

- مصطفى الأشرف، الجزائر: الامة والمجتمع (ترجمة حنفي بن عيسى)، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1983، ص 72-94.

- الهواري عدي، الاستعمار الفرنسي في الجزائر: سياسة التفكيك الاقتصادي والاجتماعي 1830-1960. (ترجمة

- جوزيف عبد الله)، بيروت: دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع، 1983، ص 63-65.
- جوان جليسي، ثقة الجزائري (ترجمة عبد الرحمان صدقي أبو طالب)، القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة، د.ت. ص 32-33.
- (23) - يتألف مجلس الوفود المالية من 69 عضوا يتم تعيين 48 الاقتراع العام كل ست سنوات من بين الفلاحين وأصحاب الحرف بصفة متساوية، و21 عضوا مسلما جزائريا ينتخبهم أعضاء المجالس البلدية فقط من بين المتعاونين مع السلطات الفرنسية. أنظر في هذا الصدد:
- يحي بوعزيز، مرجع سابق، ص 37.
- أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، ط2. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984، ص 281 - 282.
- (24) - للمزيد من المعلومات حول هذه النقطة، أنظر:
- يحي بوعزيز، مرجع سابق، ص 38.
- أحمد توفيق المدني، مرجع سابق، ص 282-283.
- (25) - جوان جليسي، مرجع سابق، ص 18.
- (26) - نفس المرجع الأنف الذكر، ص 21-22.
- (27) - أنظر في هذا الصدد المراجع التالية:
- جوان جليسي، مرجع سابق، ص 43-44.
- يحي بوعزيز، مرجع سابق، ص 38.
- مصطفى الأشرف، مرجع سابق، ص 86-94.
- مغنية الأزرق، نشوء الطبقات في الجزائر: دراسة في الاستعمار والتغيير الاجتماعي - السياسي، (ترجمة سمير كرم)، بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، 1980، ص 50-57.
- (28) - كانت الطبقة البورجوازية تتكون من التجار والحرفيين والقضاة والمثقفين.
- (29) - جوان جليسي، مرجع سابق، ص 33-34.
- (30) - يحي بوعزيز، مرجع سابق، ص 38.
- (31) - يحي جلال، مرجع سابق، ص 132.
- (32) - أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر. (الجزء الثاني). الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986، ص 104.
- (33) - هي ترجمة للعبارة الفرنسية "Code de l'Indigénat" وهناك من ترجمها بـ «قانون الأهالي». وهي مجموعة من القوانين الرهيبة الجائرة التي سنتها الإدارة الفرنسية لتطبيقها على المسلمين الجزائريين - دون غيرهم من سكان الجزائر من «المستوطنين الفرنسيين» - الذين أطلقت عليهم إسم "Indigènes" أي «الأهالي». ونحن نرفض أن يطلق علينا أو أن نطلق على أنفسنا - نحن السكان الأصليين للجزائر، نحن المسلمون الجزائريون، نحن الذين قال فينا الله عز وجل «كنتم خير أمة أخرجت للناس» - هذا الإسم لأننا ندرك كل الإدراك أنهم يريدون من وراء إطلاق هذا الإسم علينا تحطيمنا تحطيمنا نفسيا وتدميرنا تدميرا معنويا، كما يريدون أن يجعلوا من الإنسان الجزائري المسلم نموذج الكائن المغلوب على أمره. ونشير هنا إلى أننا كنا قد رفضنا استعمال هذه التسمية في بداية هذا البحث، وعوضنا كلمة «الأهالي» بـ «سكان الجزائر الأصليين» تارة، و«المسلمون الجزائريون» تارة أخرى.
- وكان المفكر «مالك بن نبي» رحمه الله قد أسهب في تعليقه على هذه التسمية في أحد كتبه بقوله: «... على أنه من الناحية الجدلية: هذا الاعتبار خارجي بكيفية ما، لأنه يرينا كيف يؤثر الاستعمار على الفرد من الخارج، ليخلق منه

نموذج الكائن المغلوب على أمره، والذي يسميه المستعمر في لغته (الأهالي) ونحن في هذا الفصل نريد أن نتعرض لعامل آخر ينبعث من باطن الفرد الذي يقبل على نفسه تلك الصبغة، والسير في تلك الحدود الضيقة التي رسمها الاستعمار، وحدد له فيها حركاته وأفكاره وحياته. فنرى أولا هذا الرجل يقبل إسم (أهلي)، يوم استاهل لكل ما ترمي إليه المقاصد الاستعمارية، من تقليل قيمته من كل ناحية، حتى من ناحية إسمه. ومما يلاحظ أنه منذ سنين قليلة، كان هذا الرجل يحمل هذا الإسم كرايته، وكانت الجرائد تعنون بها صحفنا، وكنا نسمع هذه الكلمة تتردد في خطاب الطبقة المثقفة الأهلية ونقرأها في مقالاتها. وإذا لم تكن شاهدنا خصيانا يلقبون أنفسهم (بالخصي) فقد شاهدنا مرارا مثقفين جزائريين يطلقون على أنفسهم (الأهلي).

ومعنى ذلك أننا قد أخذنا أنفسنا بالمقياس الذي تقيسنا به «إدارة الشؤون الاستعمارية».

أنظر: مالك بن نبي، شروط النهضة (ترجمة عبد الصبور شاهين وعمر كامل مسقاوي)، دمشق: دار الفكر، 1406 هـ - 1986 م، ص 152-153

(34) - جمال قنان، قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر. الجزائر: المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، 1994، ص 126.

(35) - لقد حدد قانون الأنديجينا عند صدوره 41 مخالفة يعاقب عليها الجزائريون. ثم انخفضت هاته المخالفات إلى 21 مخالفة عام 1891 لتستقر عند 23 مخالفة من سنة 1904 إلى 1914. كما حددت مدة سريان مفعوله بسبع سنوات ولكنه سيمدد لنفس المدة عند نهاية كل أجل حتى سنة 1930. أنظر في هذا الصدد:

- نفس المرجع الأنف الذكر، ص 127.

- Ch. Robert AGERON, Histoire de l'Algérie contemporaine. (Que Sais-je?). Paris: P.U.F., 7ème Editon, 1980, p. 61

(36) - أحمد توفيق المدني، مرجع سابق، ص 349-350.

(37) - لقد صدر هذا القانون بهدف تسوية الوضعية القانونية للمسلم الجزائري وكما يلاحظ، فإن «نابليون الثالث» قد أصدره مباشرة بعد صدور قانون السيناتوس - كونسولت الأول في 22 أفريل 1863 الخاص بتسوية وضعية الأرض وكيفية توزيعها بين القبائل في مختلف الدواوير. أنظر في هذا الصدد:

Ch. Robert AGERON, op. cit., pp. 31-32.

(38) - للمزيد من المعلومات أنظر:

- أحمد توفيق المدني، مرجع سابق، ص 350.

- Ch. Robert AGERON, op. cit., p. 32.

(39) - المقصود بالمستوطنين الأوروبيين هنا الفرنسيون الأصليون وحاملو الجنسية الفرنسية من الأوروبيين (الإيطاليين، الإسبان، والمالطيين، وغيرهم).

(40) - كانت كل طبقات الشعب الجزائري تنفر من التجنس نفورا كبيرا وتدعو المتجنس «المطورن» وتعتبره مارقا من الدين. وفي الحقيقة، إن عدد الذين أقبلوا على التجنس ضئيل جدا لا يكاد يذكر. وأغلب الحوادث من هذا النوع وقعت في بلاد القبائل البربرية حيث امتنع الطلبة من تلاوة القرآن والقيام بصلاة الجنازة على الأموات من المتجنسين، كما أن المتجنسين من الجزائريين قد اكتشفوا - بعد فوات الأوان طبعاً - أنهم لا يتمتعون من الحقوق الفرنسية إلا بأقلها، إذ هنالك امتيازات كثيرة تخصص للفرنسي الأوربي خاصة دون الفرنسي المتجنس الإفريقي... وهكذا، فإن أولئك المتجنسين بدل أن يصبحوا فرنسيين مقابل تجنسهم أصبحوا طبقة ثالثة في البلاد لا هم من الفرنسيين ولا من الجزائريين المسلمين. طالع في هذا الصدد: أحمد توفيق المدني، حياة كفاح، مذكرات (الجزء الثالث) الجزائر وك، 1988، ص 204.

(41) - تم إلغاء قانون الأنديجينا سنة 1930 نظريا فقط، لأن العمل بتلك القوانين الزجرية استمر حتى قيام ثورة أول نوفمبر المجيدة. وقد قررت فرنسا إلغاء هذا القانون سنة 1930 بمناسبة احتفالها بـ«عيد المائة» - وهو مجموع الحفلات التي قامت بها فرنسا إحياء لذكرى مرور مائة عام على احتلال أرض الجزائر - كترضية طقيفة للمسلمين الجزائريين الذين ساهموا في الحرب العالمية الأولى التي انتهت بالنصر الفرنسي المبين، والذين كانت آمالهم عريضة بعد تحقيق هذا الانتصار.

وفي الحقيقة، لم يتم إلغاء إلا المحاكم الابتدائية الزجرية، بينما بقيت الأحكام الاستثنائية الأخرى لقانون الأنديجينا تطبق على المسلمين: كسلطة الحاكم العام ومحاكم الجنايات. فكانت الخيبة في أوساط المسلمين الجزائريين عظيمة، وإن كان البعض يتوقع ذلك. أنظر:

- أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، مرجع سابق، ص 70-71.

(42) - كان حق تنفيذ قانون الأنديجينا الزجري بيد المتصرفين في البلديات المتمتجة. وقد زالت هذه السلطة - بصفة رسمية - منذ سنة 1928 وأصبح الحكم - رسميا - لقاضي الصلح وحده في تنفيذ القانون المذكور. أنظر: نفس المرجع الآنف الذكر، ص 325.

(43) - يحي بوعزيز، مرجع سابق، ص 41.

(44) - بما أن قانون الأنديجينا خاص بالمسلمين الجزائريين، فقد وردت فيه عبارة «الأهلي»، لكن تم استبدالها هنا بعبارة «المسلمين الجزائريين»، وذلك عملا بالملاحظة الواردة في الهامش رقم 33 .

(45) - أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، مرجع سابق، ص 325-328.

(46) - نفس المرجع الآنف الذكر، ص 354-355.

(47) - يحي بوعزيز، مرجع سابق، ص 49.

(48) - أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، مرجع سابق، ص 67.

(49) - يحي بوعزيز، مرجع سابق، ص 50.

(50) - يلاحظ هنا أن توسيع حقوق الانتخابات كان بزيادة عدد الناخبين لا بزيادة عدد الكراسي. فالناخبون للمجلس المالي والمجالس العمالية كانوا 150.000، فأصبحوا 103.000، وأصبح عدد الناخبين للمجالس البلدية 400.000، إلا أن نواب المسلمين بقوا بكل هاتيك المجالس أقلية ضئيلة (نحو الثلث) لا تستطيع أن تقول كلمة مسموعة.

(51) - يلاحظ هنا أن المسلم الجزائري كان يدفع على أرضه الصغيرة أضعاف ما يدفعه المستوطن الأوربي المتجنس بالجنسية الفرنسية على أرضه الكبيرة.

(52) - جوان جليسي، مرجع سابق، ص 20.

(53) - للمزيد من التفاصيل حول «الأمير خالد» ودوره في الحركة الوطنية الجزائرية، أنظر:

- Mahfoud KADDACHE, L'Emir Khaled: documents et témoignages pour servir à l'étude du Nationalisme Algérien. Alger: O.P.U. - E.N.A.P., 1987, p. 218.

(54) - أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، مرجع سابق، ص 70.

(55) - من بين العلماء الذين قامت السلطات الفرنسية بنفيهم من الجزائر، هناك العالمان الجليلان: الشيخ العنابي، والشيخ ابن الكبايطي.

(56) - Léon HORRIE, Essai sur la Juridiction du Cadi en Algérie (Histoire - Organisation - Compétence - Procédure - Contrôle). Alger: Imprimerie Baconnier Frères, 1934, p. 88.

(57) - Ibid, p. 89.

(58) - جاء مجلس الاستئناف هذا ليُلغي «المجلس الشريف» الذي أنشأه العثمانيون، وهو المجلس الشرعي أو العلمي كما يسميه بعضهم، وهو مكون من كاتبتين برتبة باش عدل، ومفتيتين، وقاضيين ينتسب أحدهما للمذهب المالكي والآخر للمذهب الحنفي، كما يفصل كل منهما في الخصومات التي تعرض عليه من طرف أتباع مذهبه. وفي هذا المجلس، يقع الفصل في القضايا الكبرى، وتعقب فيه أحكام القضاة ويسمع فيه إلى المتطلعين من الحكام والولاة أو غيرهم من نوي السلطة القانونية والشرعية فينصفهم المجلس وينعقد هذا المجلس في مركزه الدائم - الجامع الأعظم - بالعاصمة في كل يوم خميس. وتارة يحضر جلساته الباشا نفسه.

فجاء مجلس الاستئناف ليحل محل «المجلس الشريف»، ولينظر في قضايا المسلمين، دون أن يكون لدى أعضائه - وكلهم من الفرنسيين والمستوطنين الأوربيين - أدنى دراية بالشرع الإسلامي، ولا حتى بعاداتهم وتقاليدهم العربية الإسلامية.

(59) - عبد الرحمان بن محمد الجيلالي، تاريخ الجزائر العام (الجزء الثالث)، بيروت: دار الثقافة، 1403 هـ - 1983 م، ص 513.

(60) - أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، مرجع سابق، ص 336.

(61) - نفس المرجع الآنف الذكر، ص 336.

(62) Ch. Robert AGERON, op. cit., pp. 61-62.

(63) Ibid, p. 62.

(64) - يحي بوعزيز، مرجع سابق، ص 44

(65) - نفس المرجع الآنف الذكر، ص 45

(66) - سعيد بوالشعير، النظام السياسي الجزائري. عين مليلة - الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر، 1990، ص 9.